التصادرين في الحزم والترخص الا في مواضع يسيرة جدا اوردها
وتعقبها بالتضعيف او التوقف في صحتها كما سبق موضحا
والله اعلم قوله الا ان يصح مخرجه بمجيئه من وجه اخر الى
اخره فقد استنكر هذا جماعة من الحنفية ومال معهم طائفة
من الاصوليين كالقاضي ابي بكر وطائفة من الشافعية
وحجتهم ان الذي ياتي من وجه اخر اما ان يكون مرسلا او مسندا
ان كان مرسلا فيكون ضعيفا انضم الى ضعيف فيزداد ضعفا
وجواب هذا ظاهر على قواعد المحدثين على ما مهدناه في
الكلام الحسن وحاصله ان المجموع حجة لا مجرد المرسل وحده
ولا المنضم وحده فان حالة الاجتماع تثير ظنا غالبا وهذا
شان لكل ضعيفين اجتمعا كما تقدم مع انه لا يفيد ذلك بمجرده
ولا القرائن بمجردها قالوا وان كان مسندا فالاعتماد عليه
فيقع المرسل لغوا وقد قوى ابن الحاجب الايراد الثاني
وقد اجاب عنه المصنف بقوله انه بالمسند يتبين صحة
الاسناد الذي فيه الارسال حتى يحكم له مع ارساله بكونه
صحيحا واجاب عنه الشيخ محي الدين بجواب اخر ذكره شيخنا
وهو انه يفيد قوة عند التعارض **قلت** وظهر لي جواب
اخر وهو ان المراد بالمسند الذي ياتي من وجه اخر
ليعضد المرسل ليس هو المسند الذي يحتج به على انفراده
بل هو الذي يكون فيه مانع من الاحتجاج به على انفراده
مع صلاحيته للمتابعة فاذا وافقه مرسل لم يمنع من
الاحتجاج به الارسال عضد كل منهما الاخر وتبين
بهذا ان فائدة في هذا المسند لا يستلزم ان يقع

المرسل

[هامش: ضعفا ظ]

[هامش: اي حكم ونظيره خبر الواحد اذا احتفت به القرائن تفيد العلم عند قوم كما تقدم صح]

[هامش: كذا في الام]

79

المرسل لغوا والله الموفق وقد كنت اتبجح بهذا الجواب واظن
انني لم اسبق الى تحريره حتى وجدت نحوه في المحصول للامام
فخر الدين فانه ذكر هذه المسالة ثم قال هذا في مسند لم تقم
به الحجة في اسناده **قلت** فازددت لله شكرا على هذا الوارد
والله الموفق **قوله** وما ذكرناه من سقوط الاحتجاج بالمرسل
هو المذهب الذي استقر عليه اراء جماهير حفاظ الحديث الى اخره اعترض
عليه مغلطاي بان ابا جعفر محمد بن جرير الطبري ذكر ان التابعين
اجمعوا باسرهم على قبول المرسل ولم يات عنهم انكاره ولا عن
احد من الائمة بعدهم الى راس المائتين قال ابن عبد البر يشير
ابو جعفر بذلك الى الشافعي رضي الله عنه انتهى وكذا نقل ابن
الحاجب في مختصره اجماع التابعين على قبول المرسل لكنه مردود
على مدعيه فقد قال سعيد بن المسيب وهو من كبار التا
بعين ان المرسل ليس بحجة نقله عنه الحاكم وكذا تقدم نقله
عن محمد بن سيرين وعن الزهري وكذا كان يعيبه شعبة
واقرانه و الاخذ عنه يحيى القطان وعبد الرحمن
بن مهدي وغير واحد وكل هؤلاء قبل الشافعي رحمه الله ونقله
الترمذي عن اكثر اهل الحديث وكذا ما وقع في رسالة ابي
داود الى اهل مكة في وصف السنن قال واما المراسيل
فقد كان يحتج بها العلماء فيما مضى مثل سفيان الثوري
ومالك والاوزاعي حتى جاء الشافعي رضي الله عنه فتكلم فيه
وتابعه على ذلك احمد بن حنبل وغيره **قلت** فبان ان دعوى
الاجماع مطلقا واجماع التابعين مردودة وغايته ان الخلاف
كان من التابعين ومن بعدهم وما نقله ابو داود

[هامش: التوارد]

Copyright © King Saud University